

قرار رئيس المجلس الإقليمي لليوسفية
رقم ٥٩ / 2025
بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصبي
رئيس مصلحة الوسائل العامة والممتلكات والنقل المدرسي
ورئيس مصلحة التنمية والتجهيزات

- إن رئيس المجلس الإقليمي لليوسفية،
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمليات والإقاليم ؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، حسبما تم تغييره وتتميمه ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 المؤرخ في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (الموافق 25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2-21-579 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات العمليات والإقاليم والأجور والتعويضات المرتبطة بها ؛
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية عدد 2521.21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفية التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات العمليات والإقاليم ؛
- ✓ - بناء على دورية وزير الداخلية عدد D-4790 المؤرخة في 31 يوليوز 2018 المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية ؛
- ✓ بناء على منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والتوظيف العمومية عدد 1 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم ورئيس مصلحة بالإدارات العمومية ؛
- ✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر في 10 شوال 1455 (19 أبريل 2024) بتفويض السلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والإعفاء وإنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية وهيئاتها.
- ✓ بناء على قرار رئيس المجلس الإقليمي لليوسفية بشأن تنظيم إدارة المجلس الإقليمي لليوسفية وتحديد اختصاصاتها عدد : 2025/99/م.ع.م.م.إ.ي، المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم اليوسفية بتاريخ 2025/04/29.

قرر ما يلي :

المادة الأولى : يعلن رئيس المجلس الإقليمي لليوسفية عن فتح باب الترشيح لشغل مناصبي :

- رئيس مصلحة الوسائل العامة والممتلكات والنقل المدرسي.
 - رئيس مصلحة التنمية والتجهيزات بالمجلس الإقليمي لليوسفية.
- المادة الثانية :** يفتح باب الترشيح لشغل مناصبي رئيس مصلحة الوسائل العامة والممتلكات والنقل المدرسي ورئيس مصلحة التنمية والتجهيزات في وجه موظفي المجلس الإقليمي لليوسفية :
- 1- الموظفون والموظفات المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

✓ أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ؛
✓ أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (02) على الأقل من الخدمة بصفة مرسوم أو ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

✓ غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام رئيس المصلحة الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية منها أربع (04) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة : تحدد مهام المناصب الشاغرة والكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- ✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد وكذا رقم الهاتف الشخصي والعنوان الإلكتروني ؛
- ✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها ؛
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير المنصب المراد شغله وتطويره ورفع من أدائه؛
- ✓ نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي؛
- ✓ نسخة من قرار الترسيم ؛
- ✓ نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- ✓ موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.
- ✓ موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المرشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة الخامسة : أجل إيداع ملفات الترشيح :

تودع ملفات الترشيح في ثلاث (3) نظائر بمكتب ضبط المجلس الإقليمي لليوسفية مقابل وصل استلام بمقر المجلس الإقليمي لليوسفية ابتداء من تاريخ نشره ببوابة التشغيل العمومي إلى غاية **25 غشت 2025** قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة : عملية الانتقاء

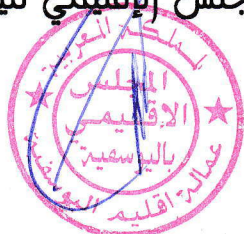
تتولى لجنة معينة بقرار السيد رئيس المجلس الإقليمي لليوسفية عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وإجراء المقابلة الانتقائية وكذا إعلان نتائجها.

المادة السابعة : يعرض هذا القرار على السلطة المختصة قصد التأشير عليه؛

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية (www.collectivites-territoriales.gov.ma) ويلصق بمقر المجلس الإقليمي لليوسفية.

حرر بالمجلس الإقليمي في : 27 ماي 2025

رئيس المجلس الإقليمي لليوسفية



رئيس المجلس الإقليمي
بليوسفية
عبد المجيد المرزوقي

اليوسفية في : 22 يوليوز 2025

تأشيرة السيد عامل إقليم اليوسفية



عبد المؤمن طالب
(د)